مكتب وكيل الوزارة لشؤون المستهلك
الصادر رقم: ٣٨٣٩٩
التاريخ: ١٤٣٦/٠٧/١٥
المرفقات:

وزارة التجارة والصناعة
Ministry of Commerce and Industry

سعادة رئيس مجلس الغرف السعودية حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

نود افادتكم بأنه ورد للوزارة برقية صاحب السمو الملكي ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية رقم (٨٦٣٨٨) وتاريخ ١٤٣٦/٠٦/٢٦هـ تفيد بضبط مبالغ مالية وعدد من سبائك الذهب مع عدد كبير من المقيمين والزائرين اثناء إنهاء اجراءات مغادرتهم المملكة.

وحيث ان نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب يوجب على المؤسسات التجارية العاملة في المملكة والمتخصصة في بيع وشراء المعادن الثمينة والأحجار الكريمة، الالتزام بأحكام نظام مكافحة غسل الأموال واتخاذ الإجراءات المناسبة التي من شأنها الحد من غسل الأموال في الذهب والمجوهرات، ومن ذلك ما يلي:

١/ التشديد على تطبيق مبدأ اعرف عميلك (مرفق نسخة منه) قبل إقامة اي علاقة عمل مع الأشخاص الطبيعيين لأجل معرفة هوية المستفيد الحقيقي.

٢/ الاحتفاظ بسجلات البيع والشراء لمدة لا تقل عن (١٠) سنوات.

٣/ ابلاغ الجهات المعنية عند وجود اي عملية يشتبه منها غسل للأموال.

أمل إطلاع سعادتكم وتعميمه على المؤسسات والشركات العاملة مجال بيع وشراء المعادن الثمينة والأحجار الكريمة، والإفادة بالإجراءات المتخذة بهذا الخصوص وان يكون ذلك عاجلاً.

وتقبلوا خالص تحياتي وتقديري،،

وكيل الوزارة لشؤون المستهلك

فهد بن عبدالرحمن الجلاجل

وارد
مجلس الغرف السعودية
الرقم ٢٢٩٠
المرفقات /
التاريخ ١٥/ ٧ /١٤٣٦هـ